

: « تعديل 1 ، رقم 2020 أكتوبر 19 بالتعديلات المدخلة على القانون الدستوري من الدستور فيما يخص تقليص عدد اعضاء البرلمان 59 و 57، على المواد 2020. أكتوبر 21 لتاريخ "261" الجريدة الرسمية رقم (\*).

#### المادة 56

مجلس النواب يُنتخب من خلال 400 الاقتراع الشامل والمباشر. عدد النواب يكون يتم انتخاب ثمانية منهم في دوائر المهجر .  
يترشح و ينتخب لمنصب نائب كل ناخب أتم في يوم الانتخابات سن الخامسة والعشرين.  
توزيع المقاعد على المناطق الانتخابية، ما عدا عدد المقاعد المخصص لدائرة المهجر، يتم من خلال تقسيم عدد سكان الجمهورية الناتج عن آخر تعداد عام للسكان، على وتوزع 392 العدد المقاعد بشكل يتناسب مع عدد سكان كل دائرة إنتخابية بالاعتماد على الحواصل الكاملة وعلى البواقي الأعلى

(\*)

قرر بأن 2020 أكتوبر 19 لتاريخ 1 المادة الرابعة من القانون الدستوري رقم من الدستور " تطبيق بدأ من حل او انتهاء 57 و 56 التعديلات على المادة

مدة البرلمان اللاحق حيز تطبيق هذا القانون الدستوري و بأية حال ليس قبل مرور  
". يوماً على دخول هذا القانون حيز التطبيق60

#### المادة57

مجلس أعيان الجمهورية يُنتخب على  
أساس المحافظات، ما عدا المقاعد  
المخصصة لدائرة المهجر.  
، يتم انتخاب اربعة منهم200 عدد الاعيان المنتخبون يكون  
في دائرة المهجر  
ولا يمكن لأي محافظة او لواء مستقل أن يكون لها  
أقل من ثلاثة أعيان؛ في حين يكون  
لمحافظة موليزي عينان، و لفالي  
داوستا عين واحد  
يتم توزيع المقاعد على المحافظات، ما  
عدا المقاعد المخصصة لدائرة  
، المهجر، وفقاً لشروط المادة السابقة  
، بما يتناسب مع عدد سكان المحافظات  
الذي يحدد وفقاً للتعداد العام الأخير  
للسكان، وبالاعتماد على الحواصل  
الكاملة وعلى البواقي الأعلى

#### المادة59

عين باحقية و مدى الحياة ، الا بحالة  
التنازل ، كل من كان رئيسا

## الإيطالية الجمهورية دستور

للجمهورية

رئيس الجمهورية يستطيع تسمية

اعيان مدى الحياة مواطنين

رفعوا اسم الوطن من خلال مساهمات

عالية في المجالات الاجتماعية، العلمية، الفنية، و الادبية

عدد الاعيان الشامل المنصبين من رئيس الجمهورية لا يمكن ان يتجاوز في اية

حال اكثر من خمسة اعيان